فيعرفه على التحقيق وهذا عام في جميع المذاهب التي
تقلد فيها الائمة وجوابه ان ضابط المذاهب
التي تقلد فيها الائمة خمسة اشياء الاسادس لها
الاحكام الشرعية الفروعية الاجتهادية واسبابها
وشروطها وموانعها والحجج المثبتة للاسباب والشروط
والموانع قال فقولنا الاحكام الشرعية احتراز
من العقلية كالحساب والهندسة وغيرهما وقولنا
الفروعية احتراز من اصول الدين واصول الفقه
فان الشرع طلب منا العلم بما يجب له سبحانه وتعالى
وما يستحيل عليه وما يجوز وطلب منا العلم باصول
الفقه لاستنباط احكام الشريعة لكن بالاصولية
ولا تقليد فيها فافترقا بقولنا الفروعية المعلومة من
الدين بالضرورة وقولنا واسبابها نحو يدبه نحو الزوال
ورؤية الهلال والاتلاف في سبب الضمان ونحو ذلك من
المتفق عليه ومن المختلف فيه الرضعة الواحدة
سبب التحريم عند مالك دون الشافعي وضم غير
الربوي في نحو مسئلة مد عجوة ودرهم سبب الفساد
عند مالك والشافعي خلافا لابي حنيفة وحلول
النجاسة فيما دون القلتين مع عدم التغير سبب
للتنجيس عند الشافعي وابي حنيفة دون مالك الى
غير ذلك والشروط نحو الحول في الزكاة والطهارة
في الصلاة

الاحكام الشرعية الاصولية وهي اصول الفقه
المطلوبين منا علمها وفرقنا بقولنا الاجتهادية الاحكام الفروعية

في الصلاة من المجمع عليه والولي والشهود في النكاح
من المختلف فيه والموانع كالحيض يمنع الصلاة والصوم
والجنون والاغماء يمنع التكليف من المجمع عليه والنجاسة
تمنع الصلاة من المختلف فيه وكذلك الدين يمنع
الزكاة وقولنا والحجج المثبتة للاسباب والشروط
والموانع نريد ما تعتمد عليه الحكام من البينات
والاقارير ونحو ذلك وهي ايضا نوعان النوع
الاول حجج مجمع عليها نحو الشاهدين في الاموال والاربعة
في الزنا والاقرار في جميع ذلك اذا صدر من اهله في
محله ولم يات بعده رجوع عن الاقرار والنوع الثاني
حجج مختلف فيها نحو الشاهد واليمين وشهادة
النصيان في القتل والجراح والاقرار اذا تعقبه رجوع
وشهادة النساء اذا اقتصر منهن على الثنتين فيما يختص
بهن الاطلاع عليه كعيوب الفرج والاستهلال ونحو
ذلك واثبات القصاص بالقسامة فان الشافعي
يمنعه ونحو ذلك فهذه الحجج يثبت بها عند الحكام
الاسباب نحو القتل والشروط نحو الكفاءة وعدم المانع
نحو الخلو عن الازواج ونحوه ونحن كما نقلد العلماء
في الاحكام واسبابها وشروطها وموانعها فكذلك
نقلدهم في الحجج المثبتة لذلك كما تقدم فهذه الخمسة
هي التي يقع التقليد فيها من العوام للعلماء الاسادس لها

Copyright © King Saud University